٢٩ C/6 ٦/م

المؤتمر العام

الدورة التاسعة والعشرون، باريس ١٩٩٧

البند ٣,٣ من جدول الأعمال المؤقت

توصيات المجلس التنفيذي بشأن مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩

التقديم

طبقا لأحكام المادة الخامسة - باء - ٦ (أ) من الميثاق التأسيسي، يعرض المجلس التنفيذي على المؤتمر العام التوصيات التي أصدرها في دورته الحادية والخمسين بعد المائة بشأن مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (القرار ١٥١ م ت/٥,١ ألف).

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

القرار ١٥١م ت/٥,١ ألف
الذي اعتمده المجلس التنفيذي

توصيات المجلس التنفيذي بشأن مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩

إن المجلس التنفيذي،

١ - **وقد درس** مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (٢٩م/٥)[١]،

٢ - **وإذ يضع نصب عينيه** الاستراتيجية المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١ (٢٨م/٤ المعتمدة)؛

٣ - **ويذكّر** بقراره ١٥٠م ت/٥,١ بشأن مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩،

٤ - **ويعرب عن تقديره** للجهود المبذولة من أجل تيسير قراءة الوثيقة ٢٩م/٥ وتوفير قدر كبير من المعلومات، بما في ذلك البيانات المقارنة مع بيانات الوثيقة ٢٨م/٥ والتي تساعد على فهم المقترحات المقدمة،

٥ - **ويؤكد من جديد** على التوصيات الواردة في الفقرتين ٧١ و ٧٢ من القرار ١٥٠م ت/٥,١، **ويرى** أنه تجدر مواصلة جهود التحسين من أجل التوصل على وجه الخصوص الى تحديد أدق للأنشطة الرامية الى تحقيق الأهداف المنشودة، وكذلك للنتائج المتوقعة أثناء فترة العامين قيد البحث، مع بيان التكاليف والموارد اللازمة لها، والإشارة، كلما أمكن، الى المدد المقررة للمشروعات، وتأمين المزيد من الوضوح في عرض النتائج المتوخاة من التعاون مع أهم الشركاء الدوليين، الحكوميين منهم وغير الحكوميين،

٦ - **وينوه** بضرورة إنشاء وتطوير نظم فعالة للمتابعة والابلاغ والتقييم يسترشد بها في الوقت المناسب في تحديد التسويات التي ينبغي إجراؤها وتيسير متابعة تنفيذ البرنامج على الهيئتين الرئاسيتين، وتعزيز وحدة التقييم المركزية لهذه الغاية،

٧ - **يقدم** الى المؤتمر العام مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (٢٩م/٥) مشفوعا بالتوصيات التالية، لكي يدرسه ويتخذ قرارا بشأن البرنامج والميزانية اللذين يعتمدهما[٢]؛

---

[١] يتألف هذا المشروع من ثلاث وثائق: مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩، والملحق التقني، والقرارات المقترحة.

[٢] وفقا لأحكام الفقرة ٢ من المادة الرابعة - باء، والفقرة ٦ من المادة الخامسة - باء من الميثاق التأسيسي.

أولا

البرنامج الرئيسي الأول – التعليم للجميع مدى الحياة

٨ – **يرحب مع الارتياح** بالتدعيم المالي المقترح لهذا البرنامج الرئيسي؛

٩ – **ويؤكد من جديد** على أن التعليم الأساسي للجميع ينبغي أن يحظى بأعلى درجات الأولوية وفقا لإطار العمل الذي اعتمده مؤتمر جومتيين العالمي حول التربية للجميع (مارس/آذار ١٩٩٠)، وعلى ضرورة إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات التعليمية للفتيات والنساء وللنشء المحرومين والمهمشين بمن فيهم من تركوا الدراسة قبل إتمامها وأطفال الشوارع والأطفال العاملون؛

١٠– **ويرحب** بالأهمية التي منحت لتعزيز متابعة مبادرة البلدان التسعة ذات الأعداد الضخمة من السكان في صالح التعليم للجميع، **ويوصي** بتكثيف الجهود للنهوض بالتعليم للجميع في هذه البلدان التسعة وفي افريقيا وفي أقل البلدان نموا، ولاسيما فيما يخص تعليم الفتيات والنساء ومحو الأمية وتدريب المعلمين؛

١١– **ويؤكد من جديد** على ضرورة تعزيز التعليم في الطفولة المبكرة وتلبية الاحتياجات التعليمية الخاصة وتوفير التربية الوقائية؛

١٢– **ويوصي** باتخاذ تدابير تجديدية يستعان فيها بوجه خاص بالتعليم عن بعد، بهدف تعزيز جهود محو الأمية وما بعدها، والتعليم الأساسي للكبار، وكذلك تحصيل المهارات المهنية والتعليم المستمر، وذلك على ضوء الاستنتاجات والتوصيات التي ينتهي اليها المؤتمر الخامس لتعليم الكبار (هامبورغ، يوليو/تموز ١٩٩٧)؛

١٣– **وينوه بالأهمية** التي يجدر تعليقها على تحسين نوعية التعليم الأساسي وملاءمته، مع التشديد على تحصيل المعارف العلمية الأساسية والدراية العملية التي يستعان بها في الحياة اليومية وفي الحياة المهنية، وعلى مواءمتها للاحتياجات الخاصة للدارسين وللغات التي يستخدمونها؛

١٤– **ويؤكد من جديد** على أهمية تعزيز جهود التأمل والنقاش في الدول الأعضاء حول تقرير اللجنة الدولية المعنية بالتربية للقرن الحادي والعشرين، بغية التشجيع على إصلاح النظم التعليمية لجعلها قادرة على التصدي للتحديات الراهنة والمتوقعة؛

١٥– **ويوصي** بإيلاء مزيد من الاهتمام لتعزيز تعليم العلوم والتكنولوجيا، ولاسيما في مرحلتي التعليم الابتدائي والثانوي، وتطوير التعليم التقني والمهني، وبخاصة من خلال دعم مشروع يونيفوك ونهجه الإقليمي؛ **كما يوصي** في هذا السياق بإعداد برنامج نموذجي للتدريب والتعليم التقني والمهني بمنطقة آسيا والمحيط الهادي؛

١٦- **وإذ يعترف** بالدور الأساسي الذي يؤديه المعلمون لضمان جودة التعليم وملاءمته، **ينوه** بضرورة تعزيز قدرات الدول الأعضاء على تنمية تدريب المعلمين وتحسين أوضاعهم في إطار متابعة استنتاجات وتوصيات الدورة الخامسة والأربعين للمؤتمر الدولي للتربية؛

١٧- **يرحب** بالتركيز على تجديد الجامعات وغيرها من مؤسسات التعليم العالي، **ويوصي** لهذه الغاية بالدعوة الى عقد المؤتمر العالمي بشأن التعليم العالي في عام ١٩٩٨؛

١٨- **ويؤكد من جديد** على أهمية برنامج توأمة الجامعات وكراسي اليونسكو الجامعية بالنسبة لتعزيز التعاون فيما بين الجامعات ونقل المعارف، **وينوه** في هذا الصدد بضرورة التوصل الى تحديد أفضل لمفهوم هذا البرنامج ولمعايير اختيار المؤسسات المناسبة وذلك بالتعاون الوثيق مع المؤسسات والمنظمات الدولية المختصة، مثل جامعة الأمم المتحدة، ومع الحرص بوجه خاص على تأمين توازن أفضل في التوزيع الجغرافي لتلك الكراسي الجامعية وفي المواد أو الموضوعات التي تشملها؛

١٩- **ويشدد** على أهمية تشجيع الدول الأعضاء على تعبئة مختلف الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني للإسهام في تنمية التعليم؛

٢٠- **ويوصي** بمواصلة الجهود لتعبئة الدعم من جانب الشركاء المؤسسيين المنتمين الى منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الحكومية، والبنوك الإقليمية للتنمية، ومن جانب مصادر المعونة الثنائية، من أجل بلوغ هدف التعليم للجميع، وبزيادة التعاون فيما بين الوكالات، والاشتراك لهذه الغاية في التحضير لعقد مؤتمر لمتابعة مؤتمر جومتيين العالمي حول التعليم للجميع؛

٢١- **ويكرر** في هذا الصدد النداء الذي وجهه المؤتمر الدولي للتربية في دورته الخامسة والأربعين (أكتوبر/تشرين الأول ١٩٩٦)، الى المنظمات الدولية والى الجهات المانحة لكي تساند إعداد مشروعات تعليمية تنفذ في البلدان النامية، ولاسيما في افريقيا، ومشروع التعليم للجميع، ومبادرة "التعلّم بلا حدود" للبلدان التسعة ذات الأعداد الضخمة من السكان؛

٢٢- **ويرى** أنه يجدر التوصل الى نهج أفضل تماسكا فيما يتعلق بمعاهد اليونسكو للتربية - بما في ذلك المعاهد المقترح على المؤتمر العام إنشاؤها كمعاهد لليونسكو (معهد تطبيق تكنولوجيات المعلومات على التعليم - موسكو)، أو التي يزمع إنشاؤها (المركز الدولي للتدريب والبحوث في مجال التعليم الريفي - باودينغ، الصين؛ والمعهد الدولي للسلام وتعزيز القدرات في افريقيا، أديس أبابا، اثيوبيا)، بحيث يتسنى إقرار تقسيم واضح للمهام وتجنب ازدواج الجهود سواء فيما بين هذه المعاهد، أو بينها وبين أمانة المنظمة.

٢٣- **وينوه** بضرورة تخصيص الأموال اللازمة لهذه المعاهد لكي تستطيع الوفاء بأقصى قدر من الكفاءة بمجموع المهام التي يعهد بها المؤتمر العام اليها؛

البرنامج الرئيسي الثاني – تسخير العلوم لخدمة التنمية

٢٤- **يؤكد مجدّدا** على الأهمية التي يجب منحها لتحسين التعليم والبحوث في ميادين العلوم الأساسية والهندسية على المستوى الجامعي، ولتوثيق التعاون بين الشبكات والمؤسسات العلمية المختصة، مثل الشبكة المشتركة بين المناطق لعلميّي أمريكا اللاتينية والكاريبي، وكذلك للمساعدة على إقامة شبكات علمية وطنية وإقليمية ودولية جديدة، فيما بين بلدان الجنوب، وبين الجنوب والشمال؛

٢٥- **ويعتبر** أن أهداف المؤتمر العالمي للعلوم، المزمع عقده في عام ١٩٩٩، ينبغي أن تحدد بمزيد من الوضوح، مع تحديد الأدوار المتكاملة للعلوم البحتة والطبيعية والعلوم الاجتماعية والإنسانية، بالتعاون مع المجلس الدولي للاتحادات العلمية (ايكسو) وشركاء آخرين (المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية المختصة)؛ **ويوصي** بالاستعانة في التحضير لهذا المؤتمر، بمجموعة موسّعة من الخبرات المستمدة من كل مناطق العالم على نحو متوازن، بما في ذلك في إطار اللجنة الاستشارية العلمية الدولية؛ **كما يوصي** بتعزيز التعاون مع الشركاء المؤسسيين في إطار التحضير للمؤتمر ومتابعته؛

٢٦- **ويؤكد** على ضرورة إضفاء المزيد من الوضوح على صلاحيات اللجنة العالمية المقترحة لأخلاقيات المعارف العلمية والتكنولوجية وذلك قبل إنشائها وعلى ضوء استنتاجات الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة عن التنمية المستديمة (يونيو/حزيران ١٩٩٧) والنتائج المنتظرة من المؤتمر العالمي للعلوم وغيرها؛ **ويوصي** بأن تكون لهذه اللجنة بنية تتسم بالمرونة والوضوح، تتيح لها أن تستعين بشبكات من الأعضاء المراسلين في مختلف المناطق، وأن تشرك في أعمالها المجلس الدولي للفلسفة والعلوم الإنسانية، والمجلس الدولي للعلوم الاجتماعية، والمجلس الدولي للاتحادات العلمية، وكذلك سائر المنظمات العلمية المختصة وبرامج اليونسكو العلمية الدولية الحكومية الخمسة، بغية تفادي الازدواجية؛

٢٧- **ويوصي** ببذل المزيد من الجهود لتوثيق عرى التعاون بين الجامعة والصناعة لاسيما في البلدان النامية وفي أقل البلدان نموا، وذلك عن طريق برنامج التشارك بين الجامعة والصناعة والعلوم UNISPAR؛

٢٨- **ويرحّب** بالدعم المزمع تقديمه لصيانة المعدات العلمية في البلدان النامية، لاسيما في افريقيا، **ويجدّد** توصيته بتشجيع المدير العام على تعزيز مشاركة كافة القطاعات والدول الأعضاء المعنية في إعداد وتنفيذ أنشطة واتاحة تدريب تحت مظلّة مشروع "ثقافة الصيانة" وتأمين التنسيق الملائم الجامع للتخصصات والمشترك بين القطاعات*؛

٢٩- **ويؤكد من جديد** على الأهمية الواجب ايلاؤها لتنفيذ البرنامج العالمي للشمس ١٩٩٦-٢٠٠٥، **ويوصي** بتكثيف الجهود من أجل توعية الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية بأهمية وضع

---

* وفقا للقرار ١٥١م ت/١٠،٤.

المشروعات الثلاثمائة المقترحة في إطار البرنامج العالمي للشمس موضع التنفيذ؛ **ويوصي**، علاوة على ذلك، بأن تتعاون اليونسكو على نحو أوثق مع المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة لكي يصبح هذا البرنامج مبادرة مشتركة للأمم المتحدة، ولكي يتسنى تأمين التمويل اللازم لتنفيذه سواء بواسطة البرنامج العادي أو بموارد خارجة عن الميزانية؛ وينبغي منح عناية خاصة لضمان الشروع بنجاح في تنفيذ البرنامج العالمي للتعليم والتدريب في مجال الطاقة المتجددة، ولتيسير بعث النشاط في المجلس الافريقي للشمس بالتنسيق الوثيق مع رئيسه؛

٣٠- ومع التأكيد مجدداً على تمسكه بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، **يشدّد** على ضرورة السهر على احترام التعددية والتنوع الثقافي، في تنفيذ مشروع "الأخلاقيات العالمية"، الذي من شأنه أن يسهم في تعزيز الحوار بين الثقافات من خلال إتاحة معرفة أعمق وفهم أفضل لقيمها الجوهرية؛

٣١- **ويؤكد مجددا** على أهمية تعليم الفلسفة، **ويوصي** بأن تعزّز، قدر الحاجة، الأنشطة الرامية الى تحسين مناهج تعليم الفلسفة على جميع مستويات النظام التعليمي، عن طريق إنشاء كراسي جامعية لليونسكو في مجال الفلسفة، لاسيما في البلدان النامية، وإقامة شبكات لتعليم الفلسفة.

٣٢- **ويؤكد من جديد** على ضرورة تطوير نهوج مشتركة بين التخصصات لتيسير المعالجة المستديمة للمشكلات المعقدة في مجال البيئة، **ويرحب** في هذا السياق بالمبادرات المتخذة في إطار المشروعين المشتركين بين القطاعات ("البيئة والتنمية في المناطق الساحلية والجزر الصغيرة"؛ و"المدن: إدارة التحولات الاجتماعية وشؤون البيئة")؛ **ويوصي** باعتماد هذه النهوج أيضا في أنشطة أخرى، ولاسيما الأنشطة التي تنفذ لصالح الفئات السكانية التي تتضرر بالأخطار الطبيعية والكوارث التكنولوجية، مع التركيز على الجانب الوقائي في هذه الأنشطة؛ **ويوصي** بتعزيز الأنشطة المتعلقة بالمناطق المعرضة للكوارث الطبيعية، التي تنفذ في إطار البرنامج ٢,٤,٢ - "علوم الأرض، وإدارة النظم الأرضية، والمخاطر الطبيعية"؛ **ويشدد** في هذا السياق على ضرورة مراعاة نتائج مؤتمر ريو + ٥ الذي سيعقد في يونيو/ حزيران ١٩٩٧؛

٣٣- **ويشدد** على الأهمية الواجب إيلاؤها في الوثيقة ٢٩م/٥، بسبب تفاقم شح الموارد المائية في العالم، لاتباع نهج متكامل لتأمين الإدارة المستديمة للموارد المائية الجوفية والسطحية وموارد المياه العذبة، في المناطق الريفية والحضرية على السواء، وذلك حرصا على الاستغلال الرشيد لهذه الموارد؛

٣٤- **ويشدد** على أهمية أنشطة تيما (التدريب والتعليم والمساعدة المتبادلة في مجال علوم البحار)، في إطار برنامج اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات؛

٣٥- **ويرحب** بالجدول الاجمالي المعروض في الملحق التقني للوثيقة ٢٩م/٥ (الفقرات من ٢٨٤ الى ٢٩٣) باعتباره أداة لإضفاء المزيد من الوضوح والتماسك على مجمل أنشطة اليونسكو في مجال العلوم الاجتماعية بما في ذلك حقوق الانسان والفلسفة والأخلاق؛ وينبغي في هذا السياق عدم استبعاد العودة الى تخصيص برنامج رئيسي للعلوم الاجتماعية والانسانية؛

٣٦- **ويعرب عن ارتياحه** لتدعيم ميزانية أنشطة المنظمة في مجال العلوم الاجتماعية والانسانية، ولاسيما أنشطة برنامج موست؛

٣٧- **ويؤكد** على ضرورة إعادة توجيه أنشطة اليونسكو لكي تلبي على نحو أفضل مصالح الشباب واحتياجاتهم وتطلعاتهم، وضرورة تحديد وسائل أنجع لإشراك الشباب ومنظمات الشباب في كل أنحاء العالم بصورة أوثق في إعداد وتنفيذ مجمل أنشطة اليونسكو، ولاسيما الأنشطة الموجهة الى الشباب؛

البرنامج الرئيسي الثالث - التنمية الثقافية: التراث والإبداع

٣٨- **يؤكد** على أهمية تعزيز التحاور الثقافي باعتباره عاملا مساهما في تحقيق السلام والتسامح والتفاهم بين الشعوب؛

٣٩- **ويوصي** باجراء تقييم للعقد العالمي للتنمية الثقافية الذي سينتهي في ١٩٩٧، بغية تحديد أنسب الوسائل للاستمرار في تعزيز مراعاة البعد الثقافي للتنمية؛

٤٠- **ويشدد** على أهمية التشجيع على مواصلة جهود النقاش والتأمل، في الدول الأعضاء، بشأن المسائل المطروحة في تقرير اللجنة العالمية المعنية بالثقافة والتنمية المعنون "التنوّع الانساني المبدع"، ونشر نتائجها في الدول الأعضاء؛

٤١- **ويوصي** بتأمين متابعة ملائمة لتوصيات المؤتمر الخاص بالحياة الثقافية في بلدان أوروبا الوسطى والشرقية (بودابست، ١٩٩٧) وتوصيات المؤتمر الدولي الحكومي للسياسات الثقافية من أجل التنمية (ستوكهولم، ١٩٩٨)؛

٤٢- **ويرى** أن من شأن التقرير عن الثقافة في العالم، الذي ينبغي أن يراعى فيه التنوّع الثقافي واللغوي مراعاة كاملة، أن يسهم في تحسين الإحصاءات الثقافية الدولية، وفي وضع مؤشرات ثقافية وطنية ودولية، وفي تطوير سياسات ثقافية تجديدية؛

٤٣- **ويوصي** بالحرص، في الاقتراحات المتعلقة بصون التراث الطبيعي والثقافي، على استخدام عبارات تجسد بوضوح روح التعاون الدولي المرسخة في الميثاق التأسيسي لليونسكو؛

٤٤- **ويوصي** بأن يتم التركيز، في إطار الأنشطة الرامية الى صون التراث غير المادي وإحيائه، على صون أشكال التعبير الشفهي واللغات وأشكال التعبير الثقافي المهددة بالاندثار، ولاسيما تلك المتعلقة بالأقليات والسكان الأصليين؛ **كما يوصي** بتأمين متابعة ملائمة لمؤتمر هراري بشأن السياسات اللغوية في افريقيا (مارس/ آذار ١٩٩٧)؛

٤٥- **ويوصي أيضا** بتقديم الدعم لدراسة تأثير الحدائق التاريخية على المجتمعات في آسيا الوسطى والجنوبية، ودورها في العصر الحديث كمراكز للسياحة الثقافية، بهدف إعلان إحدى هذه الحدائق مركزا اقليميا للبحوث؛

٤٦- **ويحيط علما مع الارتياح** بالتركيز الجديد الذي تضمنته الوثيقة ٢٩م/٥، في إطار البرنامج ٣,٢ "النهوض بالثقافات الحية"، على دور الثقافات التقليدية في ازدهار الملكة الابداعية، **ويوصي** في هذا السياق بتعزيز الشبكات القائمة؛

البرنامج الرئيسي الرابع - الاتصال والمعلومات والمعلوماتية

٤٧- **يؤكد من جديد** على أهمية العنصرين اللذين تتكون منهما استراتيجية اليونسكو في مجال الاتصال والمعلومات والمعلوماتية، وهما: تيسير حرية تداول المعلومات وتوسيع امكانية الانتفاع بها؛ وتعزيز قدرات الدول الأعضاء، ولاسيما قدرات البلدان النامية؛

٤٨- **ويذكّر** بالأولوية التي ينبغي إعطاؤها لتعزيز حرية التعبير وحرية الصحافة ولتعزيز تعددية وسائل الاعلام واستقلالها؛

٤٩- **ويشدد** على أهمية الأنشطة الرامية الى تشجيع الحد من العنف في مجال الاعلام، ولاسيما على الشاشة، والى ايجاد الوسائل اللازمة لحماية الأطفال منه؛ **ويوصي** بتنمية هذه الأنشطة، بالتنسيق الوثيق مع البرنامج الرئيسي الأول، بحيث تندرج في الإطار الأوسع نطاقا لمفهوم التعليم في مجال وسائل الإعلام؛

٥٠- **ويرحب** بالأنشطة الرامية الى تعزيز دور النساء في وسائل الاعلام، ولاسيما عن طريق الشبكة الدولية للنهوض بالنساء العاملات في وسائل الاعلام (WOMMED/FEMMED)؛

٥١- **ويعرب عن ارتياحه** لتوسيع نطاق وصلاحيات البرنامج العام للمعلومات (بعم) كي يلبي الاحتياجات الجديدة للدول الأعضاء، **ويشدد** على ضرورة دعم هذا البرنامج عن طريق موارد خارجة عن الميزانية؛

٥٢- **ويؤكد من جديد** على أهمية الدور الذي تؤديه المكتبات، **ويشدد** على ضرورة دعمْ مبادرة "القراءة للجميع"، الرامية الى زيادة فرص ممارسة القراءة لجميع طبقات المجتمع، ولاسيما في البلدان النامية؛

٥٣- **ويؤكد** على أهمية برنامج "ذاكرة العالم" بالنسبة لتأمين صون ونشر المصنفات الكبرى و/أو المعرضة للخطر التي تمثل جزءا من تراث البشرية، والمحفوظة في المتاحف والمكتبات أو في دور المحفوظات المكتوبة أو السمعية البصرية؛ **كما يؤكد** على ضرورة تحديد معايير انتقاء هذه المصنفات تحديداً أوضح، وضرورة دراسة المسائل القانونية المرتبطة باستعمال الوثائق المنشورة عبر شبكة انترنيت؛ **ويرى** أنه ينبغي تدعيم هذا البرنامج بموارد خارجة عن الميزانية؛

٥٤- **ويشدد** على ضرورة إعطاء الأولوية لتنمية المحفوظات في الدول الأعضاء؛ **ويأمل** في هذا الصدد، أن تواصل الجهود المبذولة لتحسين نوعية مرافق المحفوظات في اليونسكو؛

٥٥- **ويلاحظ** الأهمية المعطاة للتفكير في التحديات الأخلاقية والاجتماعية الثقافية التي يطرحها مجتمع المعلومات، وفي الإمكانات التي تتيحها التكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصال بالنسبة لتنمية التعليم والعلوم والثقافة، **ويؤكد** على ضرورة التعاون بين القطاعات من أجل تنفيذ الأنشطة المقترحة، وكذلك التعاون بين الوكالات في هذا المجال؛

٥٦- **ويؤكد من جديد** على ضرورة الاستمرار في إعطاء درجة عالية من الأولوية لتدعيم قدرات الدول الأعضاء، ولاسيما البلدان النامية، في مجال الاتصال والمعلومات والمعلوماتية، مع التركيز على التدريب؛ **ويلاحظ بارتياح** التدعيم المالي المقترح لهذه الأنشطة؛ **ويوصي** في هذا الصدد بتنظيم حلقات تدارس اقليمية لتدريب أخصائيي المعلوماتية على استخدام الطرق السريعة للمعلومات لأغراض التعليم والتدريب والبحث؛

٥٧- **ويرى على وجه الخصوص** أنه ينبغي للمنظمة، بالإضافة الى تيسير انتفاع البلدان النامية بالتكنولوجيات الجديدة للمعلومات والاتصال، أن تواصل عملها لصالح تنمية الصحافة المكتوبة والاذاعة والتلفزة ؛ **ويؤكد** في هذا الصدد على أهمية التدريب على استعمال المعدات وصيانتها؛

المشروعات المشتركة بين التخصصات

التربية من أجل تطور مستديم (البيئة والسكان والتنمية)

٥٨- **يؤكد من جديد** على ضرورة إعادة توجيه المشروع المشترك بين التخصصات "التربية من أجل تطور مستديم" وتركيز أنشطته على التربية أساساً وذلك مع مراعاة توصيات التقييم الخارجي الذي أجري مؤخرا؛ **ويوصي** بأن يصمم هذا المشروع على أساس التعاون بين القطاعات وفيما بين الوكالات؛

نحو ثقافة السلام

٥٩- **يؤكد من جديد** على أن جميع أنشطة اليونسكو ينبغي أن تسهم في السلام طبقا للصلاحيات الدستورية للمنظمة، ومن ثم فانه، مع موافقته على الأهداف التي يرمي اليها المشروع المشترك بين التخصصات "نحو ثقافة السلام"، **يرى** أن المفاهيم التي يرتكز اليها تحتاج الى مزيد من التطوير، وأن "القيمة المضافة" التي يجنيها منه نشاط اليونسكو من أجل السلام تحتاج الى برهان أوضح؛ **ويقترح** بالتالي على المؤتمر العام أن يدعو المدير العام الى تقديم تقرير تقييمي كامل لهذا المشروع الى المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والخمسين بعد المائة؛

٦٠- **ويوصي** بإعطاء الأولوية للأنشطة الملموسة مثل شبكة المدارس المنتسبة؛

٦١- **ويؤكد من جديد** على أن التعاون مع القوات المسلحة ينبغي أن يندرج بوضوح ضمن نطاق اختصاصات اليونسكو، وأنه ينبغي عدم اتخاذ أي مبادرة في هذا المجال إلا بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء ومن خلال قنوات الاتصال المعتادة؛

٦٢- **ويحيط علما مع الارتياح** بالاقتراح الرامي الى تركيز الجهود والموارد على الأنشطة المتعلقة بالتربية والتدريب من أجل السلام وحقوق الانسان والديمقراطية والتسامح والتفاهم الدولي؛ **وينوّه** بأهمية إعداد مواد ومعينات تعليمية في هذه المجالات؛ **ويوصي** بإعطاء أولوية لترجمة هذه المواد والمعينات الى عدة لغات ولنشرها في جميع المناطق؛

٦٣- **ويوصي أيضا** بمساندة الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتعزيز التنوع اللغوي في مجال التعليم، لاسيما عن طريق برامج لتبادل المعلمين؛

٦٤- **ويشدد** على أهمية المبادرات التي تتخذ في الدول الأعضاء أو من خلال التعاون الثنائي أو المتعدد الأطراف فيما يخص تشجيع البحوث، وتشاطر المعارف، والتعليم في مادتي التاريخ والجغرافيا - بما في ذلك تنقيح البرامج والكتب المدرسية - نظرا لأنها أنشطة جديرة بأن تلقى كل الدعم من اليونسكو؛

٦٥- **ويرى** أن الأنشطة التي ستضطلع بها اليونسكو بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الانسان ينبغي أن تستهدف أساسا التعريف على نحو أفضل بالوثائق التقنينية القائمة والمتعلقة بمجالات اختصاص اليونسكو، مع إيلاء اهتمام خاص للوثائق المتعلقة بحقوق المرأة؛ **ويوصي** بتنفيذ هذه الأنشطة بالتعاون الوثيق مع الوكالات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة؛

٦٦- **ويوصي** بتعزيز الأنشطة الخاصة بمكافحة شتى أشكال العنصرية واللاتسامح والتمييز، وكذلك الأنشطة الرامية الى تشجيع الحوار بين الثقافات وفيما بين الأديان؛

٦٧- **ويؤكد على** أهمية تأمين متابعة ملائمة لخطة العمل الخاصة بمتابعة السنة الدولية للتسامح بما في ذلك الاحتفال باليوم الدولي للتسامح (١٦ نوفمبر/ تشرين الثاني)، ولاسيما عن طريق إقامة وتطوير شبكات لتشجيع التسامح في مختلف المناطق؛

٦٨- **ويوصي** بإعداد برنامج لإعادة بناء السلام والديمقراطية من أجل التنمية المستديمة في منطقة البحيرات الكبرى في افريقيا، وذلك ضمن مجالات اختصاص المنظمة وبالتشارك مع سائر المنظمات العاملة المعنية ومع الدول الأعضاء؛

٦٩- **ويوصي أيضا** بتنفيذ خطة عمل لإصلاح المؤسسات التعليمية والثقافية والعلمية ولترميم تراث ألبانيا الثقافي والمعماري، وذلك بالتعاون الوثيق مع السلطات المختصة في جمهورية ألبانيا وبالتنسيق الوثيق مع سائر المنظمات الدولية المعنية؛

٧٠- **ويوصي أخيرا** بتقديم الدعم في إطار تنفيذ المشروع المشترك بين الثقافات "طريق الرقيق"، وبالاضافة الى الدعم المقدم لمشروع نصب غوريه التذكاري، الى مواقع وأماكن ومؤسسات أخرى ذات أهمية تذكارية في مختلف مناطق العالم، مثل المتحف والمركز الدولي للبحوث الخاصة بالشتات الافريقي وعلاقاته بالقارة الافريقية القائم في ويدا (بنين)، ومتحف ماتنزاس (كوبا)، ومتحف صليب بوساليس (هاييتي)؛

خدمات المنح الدراسية والمعدات

٧١- **ويشدد** على ضرورة إعطاء الأولوية، في إدارة المنح والإعانات الدراسية ومنح السفر الممولة من البرنامج العادي والموارد الخارجة عن الميزانية، الى الطلبات الصادرة عن الشباب؛

إدارة الأولوية لافريقيا

٧٢- **يوصي** بما يلي:

(أ) تكليف إدارة الأولوية لافريقيا، بالاضافة الى المهام المقررة بالفعل، بمهمة التأمل الاستباقي والمستقبلي بشأن تطور الأوضاع السائدة حالياً في افريقيا، بغية تحسين ملاءمة سياسة اليونسكو وأنشطتها لهذه الأوضاع؛

(ب) تكليف إدارة الأولوية لافريقيا بتنفيذ عدد قليل من المشروعات المحددة، لا يزيد على خمسة مشروعات، على أن يجري تحديدها وفقا للأولويات التي يفرضها الوضع الجديد في افريقيا، وتكون نتائجها قابلة للقياس في أجل محدد؛

(جـ) التفكير في إمكانية مواصلة برنامج الأولوية لافريقيا، بالنظر لطابعه الاستثنائي، لفترة محدودة (لا تزيد على ستة أعوام) بحيث يتسنى إجراء تقييم كامل لهذا البرنامج؛

برنامج المساهمة

٧٣- **ويرحب**، بادراج بند متميز في الميزانية لبرنامج المساهمة وهو اجراء كفيل بأن يزيد في تحسين أداء هذا البرنامج بوصفه وسيلة لتعزيز مشاركة الدول الأعضاء ولجانها الوطنية في تحقيق أهداف اليونسكو؛ **ويوصي** بتخصيص فصل مستقل لهذا البرنامج، في إطار الباب الثاني - ألف من البرنامج والميزانية؛

المشاركات الجديدة

٧٤- **ويلاحظ مع الارتياح** التركيز الجاري في الوثيقة ٢٩م/٥ على تعبئة شركاء جدد على صعيد المجتمع المدني؛ **ويؤكد من جديد** على ضرورة الحرص على إقامة هذه المشاركات عن طريق اللجان الوطنية - التي تشكل، بوصفها مرتكزات لأنشطة اليونسكو في الدول الأعضاء، العناصر

الفاعلة الأساسية في تحقيق اللامركزية وعليها أن تضطلع بدور حاسم في تيسير التفاعل بين مختلف الشركاء الوطنيين للمنظمة وفي توعية الرأي العام بمثل اليونسكو وبأنشطتها؛

ثانيا

٧٥- **وقد درس** مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (٢٩م/٥، وتصويب (الملحق التقني)، وتصويب ٢) الذي أعده المدير العام وقدمه الى المجلس التنفيذي طبقا لأحكام الفقرة الفرعية ٣ (أ) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي،

٧٦- **يعرض** هذا المشروع، وفقا لأحكام الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي، على المؤتمر العام للموافقة عليه، مشفوعا بالتوصيات التالي بيانها؛

٧٧- **وإذ يلاحظ** أن الوثيقة ٢٩م/٥ المقدمة في ثلاثة مجلدات، تحتوي على معلومات إضافية مفيدة وهي أكثر طواعية للقراءة وتتسم بمزيد من الشفافية،

٧٨- **ويلاحظ أيضا** أن المدير العام قد طبّق معظم التوجيهات الواردة في الفقرة ٨٣ من القرار ١٥٠م ت/٥,١،

٧٩- **ويلاحظ مع الأسف** أن الأمانة لا تزال تضم عددا كبيرا من وظائف الدرجات العليا، وأن من شأن الاقتراح الجديد الوارد في الوثيقة ٢٩م/٥ أن يزيد في تفاقم هذا الوضع،

٨٠- **ويذكّر** بالتوصيات التي وجهها الى المدير العام في القرار ١٥٠م ت/٥,١، لاسيما في فقراته من ٧٣ الى ٧٦، ودعاه فيها الى إعداد مشروع برنامج وميزانية عامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (٢٩م/٥) على أساس الالتزام بحد أقصى للميزانية لا يتجاوز مبلغ ٢٥٠ ٣٦٧ ٥٤٤ دولارا أمريكيا في أي حال من الأحوال،

٨١- **ويسترعي انتباه** المؤتمر العام الى اتجاه ميزانيات المنظمات الدولية، ولاسيما المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، صوب الانخفاض الى مستوى النمو الصفري الاسمي بل والى مستويات أقل، وكذلك الى رغبة بعض الدول الأعضاء في الالتزام في ميزانية اليونسكو في حدود مستوى النمو الصفري الاسمي،

٨٢- **كما يسترعي انتباه** المؤتمر العام الى الاتجاه المماثل في الميزانيات الوطنية لجميع الدول الأعضاء تقريبا نتيجة لما تواجهه من قيود مالية عسيرة،

٨٣- **ويسترعي أيضا انتباه** المؤتمر العام الى رغبة أعضاء المجلس التنفيذي الشديدة في حصر مستوى ميزانية عامي ١٩٩٨-١٩٩٩ في حدود تجسد الاعتبارات المشار اليها أعلاه،

٨٤- **يوصي** المؤتمر العام باعتماد حد أقصى لميزانية عامي ١٩٩٨-١٩٩٩ لا يتجاوز ٢٥٠ ٣٦٧ ٥٤٤ دولارا أمريكيا في أي حال من الأحوال؛

٨٥- **ويوصي** المؤتمر العام بدراسة خيارات مختلفة ضمن نطاق هذا الحد؛

٨٦- **ويرى** أن من الضروري أن ينص قرار فتح الاعتمادات المالية لفترة عامي ١٩٩٨-١٩٩٩ على عدد الوظائف الثابتة لهذه الفترة بما في ذلك وظائف العاملين في اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات (كوي) ومركز التراث العالمي؛

٨٧- **ويوصي** بأن ينص القرار ذاته على عدد الوظائف المخصصة لمكتب التربية الدولي (متد) والمعهد الدولي لتخطيط التربية (مدخط) ومعهد اليونسكو للتربية؛

٨٨- **ويرى** أن الاعتمادات المخصصة لتشغيل كوي ومركز التراث العالمي ينبغي ألا تخضع لأي تسوية عن طريق تحويل اعتمادات الى أبواب أخرى في الميزانية؛

٨٩- **ويوصي** المؤتمر العام بأن يعتبر أن جميع أجزاء الوثيقة ٢٩م/٥ تشكل كلا متكاملا وأنه ينبغي إخضاعها على هذا النحو للموافقة عليها رسميا طبقا لأحكام الفقرة ٢ من المادة الرابعة والفقرة ٢ من المادة التاسعة من الميثاق التأسيسي؛

٩٠- **كما يوصي** المؤتمر العام بأن يقرر إصدار الوثيقة ٢٩م/٥ المعتمدة في مجلد واحد مما يجعل استخدامها أيسر على شركاء المنظمة في الدول الأعضاء؛

٩١- **ويدعو** المؤتمر العام الى إدراج النفقات المذكورة في الفقرة ١٨٠٤ من الملحق التقني للوثيقة ٢٩م/٥، ضمن الحد الأقصى للميزانية؛ **ويوصي** بتخصيص اعتماد، في إطار الحد الأقصى للميزانية ٢٩م/٥، بمبلغ ٨,٧ مليون دولار لاصلاحات البنية الداخلية والخارجية للمباني (لأسباب تتعلق بالسلامة) - وليس لتجميلها - وكذلك لتزويد المقر كله بشبكة من الكبلات، علما بأن هذا المبلغ يمكن أن يعدل في وقت لاحق تبعا لتقرير المدير العام عن تقدم الأشغال؛

٩٢- **ويوصي** المؤتمر العام بدعوة المدير العام الى تنفيذ برنامج العمل والميزانية المعتمدين تنفيذا فعالا ورشيدا في حدود المبالغ المتوافرة من الاشتراكات المقررة والإيرادات المتنوعة، والى تخفيض فترات ومبالغ الاقتراض الخارجي والداخلي الى أدنى حد سعيا الى التخلص من الاقتراض الخارجي في أقرب وقت ممكن؛

٩٣- **كما يوصي** المؤتمر العام بدعوة المدير العام الى الاستمرار في الإسهام إسهاما كاملا في المرافق المشتركة الخاصة بالأجهزة المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة بما في ذلك المحكمة الإدارية التابعة لمنظمة العمل الدولية في جنيف، وبمواصلة جهوده من أجل الإسهام في تحسين أداء هذه المرافق؛

٩٤- **ويوصي أيضا** المؤتمر العام بألا يجيز إجراء أي تحويل، باستثناء التحويلات المتعلقة بالباب السابع من الميزانية، يمكن أن يؤدي الى تعديل يتجاوز نسبة ١٠ في المائة من المبالغ المعتمدة أصلا لكل بند من بنود الميزانية؛ **ويوصي أخيرا** بإدراج القواعد اللازمة لتنظيم مسألة التحويلات المالية، في النظام المالي للمنظمة.

المؤتمر العام
الدورة التاسعة والعشرون، باريس ١٩٩٧

٢٩م

29 C/6 Add.
٢٩م/٦ ضميمة
١٩٩٧/١٠/٢١
الأصل: انجليزي

البند ٣,٣ من جدول الأعمال

التوصيات النهائية للمجلس التنفيذي بشأن مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩

ضميمة

اعتمد المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة القرار التالي كي ينظر فيه المؤتمر العام:

إن المجلس التنفيذي،

١- **وقد درس** مشروع البرنامج والميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (٢٩م/٥، مشروع)، الذي أعده المدير العام وقدمه إلى المجلس التنفيذي طبقا لأحكام الفقرة الفرعية ٣ (أ) من المادة السادسة من الميثاق التأسيسي، وكذلك الوثيقة ٢٩م/٥ معدلة ١،

٢- **يعرض** هذا المشروع، وفقا لأحكام الفقرة ٦ (أ) من المادة الخامسة من الميثاق التأسيسي، على المؤتمر العام للموافقة عليه، مشفوعا بالتوصيات التالي بيانها،

٣- **وإذ يذكّر** بالتوصية التي وجهها إلى المدير العام في الفقرات من ٧٣ إلى ٧٦ من القرار ١٥٠م ت/٥,١، وفي الفقرات من ٨٠ إلى ٨٤ من القرار ١٥١م ت/٥,١، ودعاه فيها إلى إعداد مشروع برنامج وميزانية لعامي ١٩٩٨-١٩٩٩ (٢٩م/٥) على أساس الالتزام بحد أقصى للميزانية لا يتجاوز مبلغ ٥٤٤ ٣٦٧ ٢٥٠ دولارا أمريكيا في أي حال من الأحوال،

٤- **ويدرك** استمرار تزايد احتياجات الدول الأعضاء في مجالات اختصاص اليونسكو، ورغبة بعض هذه الدول في أن يطرأ، على الأقل، بعض النمو المتواضع في ميزانية المنظمة لفترة العامين،

٥- **ويرحب** بعودة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية إلى عضوية اليونسكو **ويرى** أن الاشتراك المقرر على هذا البلد سيعزز مالية المنظمة،

٦- **وإذ يسترعي انتباه** المؤتمر العام إلى اتجاه ميزانيات المنظمات الدولية، ولاسيما المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، صوب الانخفاض إلى مستوى النمو الصفري الاسمي بل وإلى مستويات أقل، وكذلك إلى رغبة بعض الدول الأعضاء في الالتزام في ميزانية اليونسكو بمستوى النمو الصفري الاسمي،

٧- **كما يسترعي انتباه** المؤتمر العام إلى الاتجاه المماثل في الميزانيات الوطنية لجميع الدول الأعضاء تقريبا نتيجة لما تواجهه من قيود مالية عسيرة،

٨- **يوصي** المؤتمر العام، على ضوء الاعتبارات المذكورة أعلاه، باعتماد حد أقصى للميزانية قدره ٥٤٤ ٣٦٧ ٢٥٠ دولارا أمريكيا لفترة عامي ١٩٩٨-١٩٩٩ **ويدعو** بالتالي المدير العام إلى تقديم وثيقة تتضمن على النحو الواجب ميزانية قدرها ٥٤٤ ٣٦٧ ٢٥٠ دولارا أمريكيا، مثلما ورد في العمود قبل الأخير من الملحق الثاني - ألف، من الوثيقة ٢٩م/٥ معدلة ١.